

وسلم وقت بعد الزوال رواه مسلم والترمذي صلى الله
 عليه وسلم الحج عرفه من جباله جمع قبل طلوع فجر
 فنادى من الحج رواه البوداد وليد جمع هي ليلة
 المزدلفة وانما لم يعتبر هنا ضحى ضحى قدام الحظبتين
 والصلاة بعد الزوال للاجماع على اعتبار الزوال
 فقط بل جوزه احد قبله فالوجه القابل باستراط
 ضحى ذلك كما في الاضحية ساعة ولعل العرف السهل
 على الحاج كثره اعماله توسع له الوقت ولم يضمن
 عليه باستراط توقفه على سبي اخر بعد الزوال
 لخلاف المضحى والثالث ان يقف في حد عرفه وهو
 معروف وليس مضافا عرفه بضم العين وفتح الراء ويجوزها
 لرب ولا لغيره لغير مسلم وقفت ههنا وعرفة كلها
 موقف فمن كان من اهل العبادة وحصل في جرد من
 عرفة في لحظة لطيفة من وقت الوقوف مع وقوفه
 سواء حضرها عبدا او مع عقلة او لبيع والستراء
 او الخبز او للهدا وفي حالة النعم او اجاز بها
 وقت الوقوف وهو لا يعلم انها عرفات ولا ان
 اليوم يوم عرفة ولم يلبث اصلا بل اجاز موعدا
 بها او كان نائما على غير ما انتهى به الي عرفات
 فمنها البعير ولم يستيقظ مراكبته حتى فارقتها
 او

195

Copyrighted material King Saoud University